

## مذكرة عامة عدد 34 / 2003

### الموضوع : تسجيل العقود المتضمنة لإحالة ديون

طرح سؤال لمعرفة إن كانت العقود المتضمنة لإحالة ديون خاضعة وجوبا لإجراء التسجيل.

وقد تمت الإجابة على هذا السؤال بأنه طبقا لأحكام مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي لا تخضع وجوبا لإجراء التسجيل عقود خط اليد المتضمنة لإحالة الديون.

وفي صورة تقديم العقود المذكورة عن طواعية للإجراء فإن قابض المالية يدعو الأطراف المتعاقدة إلى تعميم المطبوعة المخصصة للتسجيل الاختياري ويتولى القابض تسجيل العقود بالمعلوم القار المحدد بـ 10 دنانير عن كل صفحة من كل نسخة.

غير أنه وفي صورة تضمّن تلك العقود لرهن منقولات أو عقارات أو إذا كانت مشفوعة بضمانات فإنها تصبح خاضعة وجوبا لإجراء التسجيل في أجل سنتين يوما من تاريخها وذلك عملا بأحكام العددين 5 و 13 من الفصل 3 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي. وتسجّل تلك العقود بالمعلوم القار المحدد بـ 10 دنانير عن كل صفحة من كل نسخة وتخضع إلى معلوم الترسيم العقاري إذا تعلقت بعقارات مرسّمة بإدارة الملكية العقارية.

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الامضاء : محمد علي بن مالك